

# سؤال للشيخ ابن عثيمين رحمه الله تعالى: حكم الحج عن أكثر من واحد في نفس الموسم ، وتأخير الذبح...؟

محمد بن صالح العثيمين

يقول ان لي خال وقد توفي منذ حوالي سنتين او اكثر ولخال اخ اكبر منه. وطلب مني ان احج لهما وحجيت ولما ذهبت للحج وفي يوم رمي الجمرات بعت عن الاخوة الذين معي وتنبّت في البحث عنهم فلم اذبح في اليوم الاول وذبحت في اليوم الثاني وقد حلقت رأسي في اليوم الاول - 00:00:00

هل يجوز لي ام لا؟ وهو يقول وقد حجيت عنهما انا اعتقد انه يعني حج عن واحد منها وسيحاج عن الثاني ان شاء الله تعالى الحمد لله هذه آنقطة التي اشرت اليها - 00:00:24

وهو قوله انه طلب ان احج عنهما لحد يمكن ان يكون حج عن واحد منها نعم اما اذا حج عنهما جميعاً اثنين سكون واحد فانه لا يجوز لان النسك الواحد لا يتبعظ - 00:00:43

لابد ان يكون عن شخص واحد. فإذا اراد احد ان يحج عن امه وابيه مثلاً في سنة واحدة بنسك واحد فان ذلك لا يجوز وانما اه يحرم عن ابيه في سنة - 00:01:08

او عن امه في سنة وعن الوالد الثاني في السنة الاخرى واما بالنسبة لما فعله من تأخير الذبح الى اليوم الثاني والحلق في اليوم الاول فانه لا بأس به وذلك - 00:01:23

ان الانسان يوم العيد ينبغي ان يرتب الامساك التي تفعل فيه كالتالي اولاً يبدأ برمي جمرة العقبة ثم بعد ذلك ينحر هديه. نعم ثم يحلق رأسه او يقصره والحلق افضل - 00:01:43

ثم ينزل الى مكة فيبطوف طواف الافاضة وهو طواف الحج ويُسْعى بين الصفا والمروءة ان كان متعمداً او كان قارناً او مفرداً ولم يكن سعى بعد طواف القدوم فان كان قارناً او مفرداً وقد سعى بعد طواف القدوم فانه لا يعيد السعي مرة واحدة. نعم - 00:02:03